

اتفاقية تعاون مشترك

إنه في يوم 5 من شهر مايو 2018م ، الموافق 19 شعبان 1439 هـ تم الإتفاق بين كل من :

أولاً : جامعة افريقيا للعلوم الانسانية والتطبيقية :

جامعة افريقيا للعلوم الانسانية والتطبيقية جامعة خاصة متخصصة معتمدة من مركز ضمان الجودة ومقرها الرئيسي بمدينة طرابلس صلاح الدين - ويمثلها في التوقيع على هذه الاتفاقية السيد /الدكتور / المبروك مفتاح أبوشنيه بصفته رئيس للجامعة ويشار إليه فيما بعد بالطرف الاول .

ثانياً : الجمعية الليبية للمالية الاسلامية :

وهي جمعية علمية متخصصة في المالية الإسلامية مقرها الرئيسي بمدينة طرابلس - مسجلة لدى (وزارة الثقافة والمجتمع المدني) تحت رقم (135) بتاريخ (2011/11/27) ،تعمل على تفعيل وتطوير و ترشيد السياسات والاستراتيجيات المالية والاقتصادية التي تعتمدها المؤسسات المالية والاقتصادية والسلطات التشريعية والتنفيذية ، ويمثلها في هذا الاتفاق السيد / أ.مجدى أحمد الأمين بصفته رئيس مجلس إدارة الجمعية ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني . وبعد ثبوت أهلية كلا الطرفين ورغبتهما في التعاون من أجل تحقيق أهدافهما - فقد تم الاتفاق على التالي :

تمهيد

إدراكاً من الطرفين بأهمية ترسيخ مبدأ التعاون العلمي وتطوير المالية الإسلامية ونشر ثقافتها بين العاملين والطلبة في مؤسساتكم الرشيدة ، والعمل على النهوض بالكوادر البشرية الوطنية والاهتمام بالموارد البشرية وتأكيداً على أن التعاون وتبادل الخبرات والتنسيق المشترك هو السبيل لتحقيق هذا الهدف ، وإيماناً بأنه لا سبيل للنهوض بالقطاعات العامة للدولة إلا باتباع المنهج العلمي والاستفادة من الخبرات المحلية في مجال المالية الإسلامية، فقد ابدى طرفا هذه الاتفاقية رغبتهما في العمل المشترك في المجالات المذكورة في هذه الاتفاقية ليكون إطاراً حاكماً لأوجه التعاون والتنسيق بينهما .

المادة (1)

يعتبر التمهيد جزء لا يتجزأ من هذا الاتفاق ويرجع إليه في فهم بنوده و تفسير أحكامه .

المادة (2)مجالات التعاون

1. التعاون في عقد اللقاءات والندوات والمؤتمرات العلمية وورش العمل المتخصصة في مجال المالية الإسلامية.
2. التعاون في مجال اكتشاف وصقل وترشيح وتحديد وتقييم أداء الاستشاريين و المحاضرين والمدربين المحليين .

3. التعاون في تنفيذ برامج تدريبية تأهيلية معتمدة دولياً للمدربين المحليين (أعضاء هيئة التدريس) الذين تم تحديدهم وصقلهم في مجال إعداد المدربين (TOT) ليحلوا تدريجياً محل المحاضرين غير المحليين.
4. التعاون في مجال الاستشارات بنشأة الأقسام العلمية والمواد الدراسية ومفرداتها .
5. تنفيذ الخطط والبرامج التدريبية المتعلقة بالمالية الإسلامية.
6. العمل المشترك على تكوين هيئة مستقلة مستقبلاً، ويتم استصدار التشريعات اللازمة لتحديد آلية نشاطها لتتولى العمل على حماية كافة المؤسسات المحلية والمتدربين المحليين من سيطرة التدريب وضمان تنفيذ البرامج التدريبية التي تنفذها تلك الجهات وفق المعايير المهنية.

المادة (3) أساليب وآلية التعاون

تتولى جامعة أفريقيا للعلوم الإنسانية والتطبيقية بالاتفاق مع الجمعية الليبية للمالية الإسلامية تحديد البرامج التدريبية المختلفة التي يرغب أن يتم التعاون فيها وإحالتها للتنفيذ في متسع من الوقت في شكل ملحق لهذا الاتفاق.

المادة (4) تكاليف الأنشطة التدريبية

يتفق الطرفان على أن يتم تحديد المقابل المادي لكل برنامج تدريبي على حدة وفقاً لعدد الساعات التدريبية النظرية والعملية والعلمية والعملية.

المادة (5) أحكام عامة

1. هذه الإتفاقية لا تحول دون أي التزام مالي أو قانوني آخر نشأ على أي من طرفيها بشكل مستقل.
2. كما أنها لا تحول دون أن يُنظم أي طرف أي نشاط آخر في نطاق عمله التدريبي والاستشاري خارج موضوع الإتفاقية.
3. يتم تسمية منسق تدريب ممثلاً عن كل طرف لمتابعة كافة الأمور التدريبية والإدارية المتعلقة بها، مع الإتفاق اللاحق على الأحكام الخاصة والمعايير لكل نشاط تدريبي يتفق على تنفيذه في حينه بين الطرفين .
4. يحق لأي من الطرفين فسخ الإتفاقية إن أحل أحدهما بالتزاماته شريطة إخطار الطرف الآخر بمدة لا تقل عن ثلاثة (3) أشهر من تاريخ رغبته في إنهاء التعاون .
5. مدة هذه الإتفاقية سنة تبدأ من تاريخ التوقيع عليها تجدد تلقائياً مالم يبدي أحد الطرفين رغبته في عدم التجديد مع الإلتزام بالفقرة رقم (4) من الأحكام العامة.
6. في حال حدوث أي من حالات الظروف الطارئة أو القوة القاهرة التي تحول دون تنفيذ أي من شروط هذه الإتفاقية فإنه يتعين أن يبلغ الطرفان كل منهما الآخر كتابياً بالأسباب التي تمنعه من التنفيذ، ويحق لأي من الطرفين أن يُعيد جدولة أي من الأنشطة التدريبية أو تأجيلها إلى موعد لاحق وذلك بالتنسيق مع الطرف الآخر عن طريق منسق التدريب.

7. كل مالم ينص عليه في هذه الإتفاقية يتفق عليه الطرفين لاحقاً وبعد كملحق لها وجزء لا يتجزأ منها .

8. يخضع تنفيذ هذه الإتفاقية وتفسير موادها و حل النزاعات المرتبطة بها والناشئة عنها والتي قد تقع بين طرفيها وفقاً لأحكام التشريعات الليبية النافذة ، كما تختص المحاكم الليبية بالنظر في أي نزاع قد ينشأ بين الطرفين يتعذر حله بالطرق الودية .

9. حررت هذه الاتفاقية من اربع نسخ و وقع عليها بتاريخ 5 مايو 2018م .

تم الاطلاع على بنود هذه الإتفاقية من كلا الطرفين ووقعا بما يفيد الموافقة على بنودها واستلم كل طرف عدد نسختين من هذه الإتفاقية .

(التوقيعات)

الطرف الثاني		الطرف الأول	
السيد	د/ المبروك مفتاح أبو شينة	السيد	
الصفة	رئيس الجامعة	الصفة	
التوقيع		التوقيع	
التاريخ	5 مايو 2018	التاريخ	

